

Distr.: Limited
25 July 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧

جنيف، ٢-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧

البند ٤ من جدول الأعمال

دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة
والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، هيلاريو ج. دافيدي الابن (الفلبين)، بناء
على مشاورات غير رسمية

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين
لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء
قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى استنتاجاته المتفق عليها ١/١٩٩٥ و ١/٢٠٠٢ وقراراته ذات الصلة
بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها
الأمم المتحدة، بما فيها قراره ٤٤/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ المتعلق بدور المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية
ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠
و ١٢/٥٢ بء و ٢٧٠/٥٧ بء، ومقرره ٢٧٤/٢٠٠٦ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي
والاجتماعي، وقراره ٤٦/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة مؤتمر القمة
العالمي لمجتمع المعلومات واستعراض لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فضلا
عن قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ١٢/٥٢ بء المؤرخ



١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وإذ يشير أيضا إلى مقرره ٢٠٦/٢٠٠٦ المؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٦ المتعلقة بتكليف عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ يشير كذلك إلى الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة واستعراض تنفيذها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي و الميادين المتصلة بهما،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ يشير أيضا إلى أن المجلس ينبغي له أن يضطلع بدور أكبر في الإشراف على التنسيق على نطاق المنظومة وتحقيق التكامل المتوازن بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياسات وبرامج الأمم المتحدة الهادفة إلى تعزيز التنمية المستدامة، وإذ يؤكد من جديد أن لجنة التنمية المستدامة ينبغي أن تظل اللجنة الرفيعة المستوى المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن التنمية المستدامة وأن تكون متدى للنظر في المسائل المتصلة بتكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، كما دعت الجمعية العامة إلى ذلك في قرارها ١٦/٦١،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة تنفيذ الشراكة العالمية من أجل التنمية تنفيذا كاملا، والالتزامات المقطوعة بهذا الشأن في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٢)، وتوافق آراء مونثيري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٣)، وخطه التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٤)، وتعزيز الزخم المتولد عن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ للقيام، على جميع المستويات، بتفعيل وتنفيذ الالتزامات الواردة في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٢) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونثيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

وإذ يشير إلى تقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ و ٢٦٥/٦٠^(٥)،

١ - يؤكد من جديد ضرورة مواصلة تعزيز المجلس باعتباره الآلية المركزية للتنسيق على نطاق المنظومة، ومن ثم تعزيز التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وبخاصة القرارات ٢٢٧/٥٠ و ٢٧٠/٥٧ و ١٦/٦١؛

٢ - يلاحظ انتهاء اللجان الفنية وغيرها من الهيئات المعنية التابعة للمجلس من استعراض أساليب العمل، ويلاحظ أيضاً أن بعض الهيئات الفرعية قررت مواصلة استعراض أساليب عملها، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧؛

٢ - يقر بالحاجة إلى مواصلة تعزيز التنسيق والتعاون بين المجلس ولجانه الفنية وهيئاته الفرعية حتى يتمكن المجلس من الاضطلاع بدوره الحيوي باعتباره الآلية المركزية للتنسيق على نطاق المنظومة بقدر أكبر من الفعالية، ويكرر التأكيد في الوقت ذاته على أنه ينبغي للجان الفنية، عند تكليفها، أن تستمر في تحمل المسؤولية الأولى عن استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

٤ - يقر بالجهود التي تبذلها بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وفقاً لقراري الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ و ٢٥٢/٦٠ وقرار المجلس ٤٦/٢٠٠٦، لتقديم مساعدة فعالة إلى المجلس باعتباره جهة التنسيق في مجال المتابعة على نطاق المنظومة، لا سيما في استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات^(٦)، على أن تواصل في الوقت ذاته النهوض بولايتها الأصلية المتعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وأن تأخذ في الاعتبار أيضاً أحكام الفقرة ٦٠ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)، ويقر أيضاً بالجهود التي تبذلها اللجنة لاتباع

(٥) انظر الوثيقتين A/62/89 و E/2007/76.

(٦) انظر الوثيقتين A/C.2/59/3 و A/60/687.

النهج القائم على تعدد أصحاب المصلحة بشكل فعال، مع المحافظة في الوقت ذاته على طابعها الحكومي الدولي؛

٥ - يشير إلى توصية الجمعية العامة بأن يضع المجلس برنامج عمل متعدد السنوات للاستعراضات الموضوعية على المستوى الوزاري، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦/٦١؛

٦ - يطلب إلى اللجان الفنية واللجان الإقليمية وغيرها من الهيئات الفرعية المعنية التابعة للمجلس أن تواصل الإسهام، حسب الاقتضاء ووفقا لولاية كل منها، في أعمال المجلس تمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وخاصة القراران ٢٧٠/٥٧ بء و ١٦/٦١؛

٧ - يشدد على أهمية إسهام المجتمع المدني في تنفيذ نتائج المؤتمرات، ويؤكد أنه ينبغي تشجيع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على الإسهام أكثر وبشكل أفضل في أعمال المجلس وفقا لقواعده وإجراءاته؛

٨ - يدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية، إلى أن تسهم، كل في إطار ولايتها، في أعمال المجلس، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١؛

٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١، يتضمن أيضا معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٨، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة هذا القرار، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨.